mroftalp htehaB ni knil muideM

فتاوى نور على الدرب للشيخ ابن عثيمين 203

محمد بن صالح العثيمين

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. والصلاة والسلام على اشرف الانبياء والمرسلين. نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين ايها الاخوة المستمعون الكرام السلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته. وطابت اوقاتكم بكل خير. اهلا ومرحبا بكم الى لقاء - 00:00:02

اذ يجمعنا بكم من برنامج نور على الدرب. يصحبكم في الرد على اسئلتكم فضيلة الشيخ محمد ابن صالح ابن عثيمين الاستاذ بكلية الشريعة بالقصيم وخطيب الجامع بمدينة عنيزة. في بداية هذه الحلقة نرحب بالشيخ محمد. فاهلا - 00:00:22

مرحبا بكم من فضيلة الشيخ. مرحبا واهلا بكم حياكم الله آآ اولى رسائل هذه الحلقة وصلت من المستمع الذي رمز لاسمه بالف الف الرياض يقول في رسالته آآ اذا كان الانسان جنب - 00:00:41

واتعذر عليه استعمال المال لشدة البرد. واراد ان يتيمم وقد نزل المطر على الارض فبالتالي لا يوجد غبار في هذا التراب ومن شروط التيمم ان يكون في التراب المستعمل غبار فماذا يفعل يا فضيلة الشيخ؟ ارجو افادة - 00:00:58

الحمد لله رب العالمين واصلي واسلم على نبينا محمد وعلى اله واصحابه اجمعين اذا كان الانسان جنبا فان عليه ان يغتسل لقول الله تعالى وان كنتم جنبا فاطهروا فان كانت الليلة باردة - 00:01:18

ولا يستطيع ان يغتسل بالماء البارد فانه يجب عليه ان يسخنه اذا كان يمكنه ذلك فان كان لا يمكنه ان يسخنه لعدم وجود ما يسخن به الماء فانه في هذه الحال - 00:01:41

يتيمم عن الجنابة ويصلي لقول الله تعالى وان كنتم مرضى او على سفر او جاء احد منكم الى الغائط او لامستم النساء فلم تجدوا ماء فتيمموا صعيدا طيبا امسح بوجوهكم وايديكم منه - 00:02:00

ما يريد الله ليجعل عليكم من حرج ولكن يريد ليطهركم وليتم نعمته عليكم لعلكم تشكرون واذا تيمم عن الجنابة فانه تكون طاهرا بذلك ويبقى على طهارته حتى يجد الماء فاذا وجد الماء وجب عليه ان يغتسل - 00:02:20

لما ثبت في صحيح البخاري من حديث عمران ابن حصين الطويل وفيه ان النبي صلى الله عليه وسلم رأى رجلا معتزلا لم يصلي في القوم قال ما منعك قال اصابتني جنابة ولا ماء - 00:02:53

فقال النبي صلى الله عليه وسلم عليك بالصعيد فانه يكفيك ثم حضر الماء بعد ذلك فاعطاه النبي صلى الله عليه وسلم ماء وقال افرغه على نفسك مثل هذا على ان - 00:03:11

المتيمم اذا وجد الماء وجب عليه ان يتطهر به سواء كان ذلك عن جنابة او عن حدث اصغر والمتيمم اذا تيمم عن جنابة فانه يكون طاهرا منها حتى يحصل له جنابة اخرى - 00:03:31

او يجد الماء وعلى هذا فلا يعيد تيممه عن الجنابة لكل وقت وانما يتيمم بعد تيممها على الجنابة يتيمم عن الحدث الاصغر الا ان يجنب وقول السائل انه قد نزل المطر - 00:03:54

فلم يجد ماءا فلم يجد ترابا فيه غبار وان من شرط التيمم ان يتيمم بتراب ذي غبار اه نقول ان القول الراجح انه لا يشترط للتيمم ان يكون بتراب فيه غبار - 00:04:18

بل اذا تيمم على الارض اجزاء سواء كان فيها غبار ام لا وعلى هذا فاذا نزل المطر على الارض فاضرب يديك على الارض وامسح وجهك وكفيك وان لم يكن للارض غبار في هذه الحال - 00:04:43

لقول الله تعالى فتيمموا صعيدا طيبا فامسحوا بوجوهكم وايديكم منه ولان النبي صلى الله عليه وسلم واصحابه كانوا يسافرون الى جهات ليس فيها الا رمال وكانت الامطار تصيبهم وكانوا يتيممون - 00:05:05

كما امر الله عز وجل القول الراجح ان الانسان اذا تيمم على الارض فان تيممه صحيح سواء كان على الارض غبار ام لم يكن بارك الله فيكم آآ هذا المستمع عثمان عبد الحليم سوداني مقيم بالرياض يسأل آآ مجموعة من الاسئلة - 00:05:26

بسؤاله الاول يقول هل يجوز يا فضيلة الشيخ ان اكمل الصلاة بسورة الكوثر بمعنى ان اقرأ اية من هذه السورة الكريمة في الركعة الاولى. واكمل في الركعة الثانية بقية الايات - 00:05:51

هل يصح ذلك ام يجب اكمال السورة في كل ركعة يقول الله تعالى في القرآن الكريم اقرأوا ما تيسر من القرآن وقال النبي صلى الله عليه وسلم للرجل الذي اعلمه كيف يصلي - 00:06:06

اذا قمت الى الصلاة فاسبغوا الوضوء ثم استقبل القبلة فكبر ثم اقرأ ما تيسر معك من القرآن ولا يجب على المصلي ان يقرأ شيئا معينا من القرآن الا سورة الفاتحة - 00:06:27

فانه لا صلاة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب فاذا قرأت الفاتحة وقرأت معها ما تيسر من القرآن فلا اثم عليك ولا حرج عليك سواء قرأت اية او ايتين او اكثر - 00:06:42

وسواء قرأت سورة كاملة في كل ركعة او قسمت السورة بين ركعتين او قرأت اكثر من سورة في ركعة كل هذا جائز ولا حرج عليك فيه نعم بارك الله فيكم. اه ايضا يقول هل يشترط ستر العورة بالوضوء بمعنى هل يجوز الوضوء في الحمام بعد الاستحمام بدون - 00:06:59

تتري العورة اي قبل لبس الملابس الافضل ان الانسان اذا انتهى من الاغتسال يلبس ثيابه لان لا يبقى مكشوف العورة بلا حاجة. نعم ولكن لو توظأ بعد الاغتسال من الجنابة - 00:07:22

قبل ان يلبس ثوبه فلا حرج عليه في ذلك ووضوءه صحيح ولكن هذا الوضوء ينبغي ان يكون قبل ان يغتسل فان النبي صلى الله عليه وسلم كان يتوضأ عند الاغتسال قبل الاغتسال - 00:07:46

اما بعد الغسل فلا وضوء ولو ان الانسان نوى الاغتسال واغتسل بدون وضوء سابق ولا لاحق اجزأه ذلك لان الله تعالى لم يجب على الجنب الا الطهارة بجميع البدن حيث قال عز وجل - 00:08:03

وان كنتم جنبا فاطهروا ولم يجب الله تعالى وضوءا وعلى هذا فلو ان احدا نوى رفع الحدث من الجنابة وانغمس في ماء ببركة او بئر او في البحر وهو قد نوى رفع الحدث الاكبر - 00:08:29

اجزأه ذلك ولم يحتج الى وضوء نعم اه السؤال الاخير في رسالة المستمع عثمان عبدالحليم السوداني مقيم بالرياض يقول فيه لي صديق كثير النسيان ويشك دائما في اداء صلاته هل هو ادى الصلاة بالكامل ام لا - 00:08:53

وهل قرأ التشهد ام لا؟ وهل صلى صلاته سرا ام جهرا؟ نصحته كثيرا وقد نصحته ان يبني على اليقين ويكمل صلاته. هل يجوز له ذلك يا فضيلة الشيخ؟ نرجو نصحه بما فيه الكفاية - 00:09:15

هذه الشكوك والاوهام والوساوس التي ترد على الانسان في صلاته وفي وضوئه ايضا بل تنسحب على جميع تصرفاته حتى التصرفات الخاصة مع اهله واولاده قد تنسحب هذه الاوهام والوساوس الشكوك - 00:09:34

عليها فيكون مذبذبا في جميع تصرفاته والطريق الوحيد الى دفع هذه الوساوس والاوهام ان يكثر الانسان من قراءة الاوراد الشرعية الواردة عن النبي صلى الله عليه وسلم واذا احست بهذه الوساوس - 00:10:01

تعوذ بالله من الشيطان الرجيم حتى وان كان في صلاته ولا يلتفت اليها وينتهي عنها ولا تكون له على بال وهو سوف يشق عليها الامر بادئ الامر ولكن اذا استعان بالله عز وجل وصمم وعزم - 00:10:24

على الا يلتفت الى ذلك فانه يزول عنه ونصيحتي لهذا الاخ ولغيره ممن اصيبوا بهذه المصيبة ان يفعلوا ما امر به النبي صلى الله عليه وسلم. من التعوذ بالله من الشيطان الرجيم - 00:10:48

والانتهاء عن هذه الوساوس حتى تزول عنهم باذن الله اثابكم الله يا فضيلة الشيخ آآ هذا السائل من العراق حمادة عيسى محافظة نينوى يسأل عن آآ كتاب عنوانه بدائع يقول هل ما جاء في هذا الكتاب صحيح ام فيه شيء من المبالغة - 00:11:05
هذا الكتاب فيه شيء وهو بدأ الزهور بوقائع الدهور نعم هذا الكتاب فيه شيء من المبالغات الكثيرة والكذب و على الانسان ان نتجنبه وان يبعده عن بيته حتى لا يغتر - 00:11:29
اولاده بما يقرؤونه فيه واني انصح هذا السائل وغيره الاخوان المسلمين ان يتحروا بما يراجعونه من الكتب الاخبارية بل ان يتحروا فيما يقرؤونه من الكتب الاخبارية والاحكامية وان يأخذوا بكل ما - 00:11:53
يرونه وليشاوروا اهل العلم بهذه الكتب حتى لا حتى لا ينخدعوا بما فيها من باطن وضعيف لان الامر خطير جدا لو ان كل انسان وجد كتابا اخباريا او حكميا اخذ بما فيه - 00:12:31
من غير ان يميز بين الضعيف والقوي والحق والباطل لظل في ذلك ضلالا بعيدا وما دام العلماء والحمد لله موجودون وما دام العلماء والحمد لله موجودين فانه من المتيسر ان يتصل بهم ويسألهم عن الكتاب - 00:13:00
قبل ان يقرأها نعم آآ ايضا يسأل المستمع ويقول آآ فضيلة الشيخ هل صبغ شعر الرأس باللون الاسود المحرم. اه ارجو افادة بذلك نعم صبغ الرأس بالاسود محرم لان النبي صلى الله عليه وسلم - 00:13:24
قال في الشيب غيروه وجنبوه السواد وقد ورد حديث اسناده حسن يتضمن الوعيد الشديد على من صبغ شعره بالاسود ولكن هناك بديل عنه وهو الاشقر الذي يكون بين السواد والحمرة - 00:13:49
فيصبغوا شعر رأسه ولحيته بذلك ويستغني به عما حرمه الله عليه وربما يكون الشعر اطيب لونا اذا كان بين الحمرة والسواد نعم اه ايضا يسأل يقول بالنسبة للمرأة عندما تقرأ القرآن مجودا - 00:14:22
هل في ذلك شيء ليس في قراءة المرأة القرآن مجودا شيء من الاثم او الحرج والمرأة كالرجل بالاذكار والقراءة وان كانت تختلف عنه الامور التي قد تحصل بها فتنة كرفع الصوت - 00:14:42
عند الرجال ونحو ذلك فاذا قرأت المرأة القراءة القرآن مجودا فلا حرج عليها في ذلك اللهم الا ان يكون حولها رجال وتقرأ بصوت مرتفع يخشى فيه من الفتنة فانها لا تفعل - 00:15:08
رسالة وصلت الى البرنامج من المستمع اه عجب الحربي اه يقول في رسالته يوجد امرأة سبق وان تزوجت وانجبت طفلة. ثم تزوجت مرة اخرى من رجل اخر. وكان ابو الطفلة - 00:15:29
الزوج السابق يدفع مصروفا على طفلته وقدره خمس مئة ريال كل شهر فهل يحق لام لام الطفلة وزوجها الثاني التصرف في نفقة الطفلة واخذي منه ما يرون سواء لهم ام - 00:15:49
الطفلة واريد ان اعرف من له الحق في المصروف هل هو امها؟ وهل لها ان تأخذ من هذا المصروف لاغراضه شخصية ارجو من فضيلة الشيخ افادة هذه الدراهم التي تأخذها المرأة من زوجها الاول - 00:16:06
نفقة على ابنتها منه لا يجوز لها ان تتصرف فيها الا في نفقة هذه البنت لان اباها لم يدفع هذه الدراهم الا لابنته فقط فاذا زاد المصفوف او فاذا زاد او فاذا زادت - 00:16:26
فاذا زادت هذه الدراهم على المصروفات فانه يجب عليها احد امرين اما ان تخبر والدها بذلك وهو يأمر بما شاء واما ان تدخره للبنت ولكن اخبارها والدها بذلك اولى لانه هو الولي عليها - 00:16:45
فاذا اعطاهم خمس مئة ريال مثلا في الشهر وزادت هذه الخمسمائة على مصروفاتها فانه يجب ان تخبر يجب ان تخبر والدها بذلك وهو يفعل ما يراه في هذا. نعم ولا يحل لها ان تتصرف فيه - 00:17:11
او ان تعطيه زوجها الثاني او اولاده او اولادها منه ايضا اه رسالة سؤاله الاخير اه سؤال المستمع الاخير يقول فيه في السنة الماضية قمت باداء فريضة الحج طلبا مغفرة واداء ركن من اركان الاسلام. وعند طواف الوداع احدثت اثناء الطواف وكنت اجهل في الحكم. اينقضت الوضوء - 00:17:31

ووصلت حتى نهاية الطواف. وصليت بعدها ركعتين في المقام. وجهلت الحكم ايضا او تجاهلت لكثرة الزحام. آآ ما هو الحكم في ذلك؟ وماذا يجب ان افعل؟ وهل حجي مقبول؟ افيدونا افادكم الله - 00:18:01

اما حجك فانه صحيح لان طواف الوداع منفصل منه نعم فهو واجب مستقل وعلى هذا فلا يكون في حجك نقص ولكن احداثك في اثناء الطواف مبطل له على قول من يرى - 00:18:22

انه تشترط الطهارة من الحدث للطواف واذا كان مبطلا له فانك تعتبر غير طائف طواف الوداع وطواف الوداع على القول الراجح من اقوال اهل العلماء من اقوال اهل العلم طواف الوداع على القول الراجح من اقوال اهل العلم واجب - 00:18:57

لان النبي صلى الله عليه وسلم امر به فقال لا ينفر احد حتى يكون اخر عجيب البيت وقال ابن عباس رضي الله عنهما امر الناس ان يكون اخر عهدهم بالبيت - 00:19:22

الا انه خفف عن الحائض وقول خفي عن حائض يدل على انه على غيرها واجب ولو كان غير واجب لكان مخففا عنها وعن غيرها وقاعدة اهل العلم او عامتهم على ان من ترك واجبا - 00:19:37

فعليه دم يذبحه في مكة ووزعه على الفقراء والذي فهمت من كلام السائل. نعم. حيث قال جهلت او تجاهلت ان في مضيه في طوافه وصلاته الركعتين بعده وقد احدث فيه تهاون - 00:19:55

هاون في هذا الامر نرجو الله تعالى له العفو والمغفرة فعليه ان يتوب الى الله سبحانه وتعالى مما صنع والا يعود بل اذا حصل له حدث في اثناء الطواف فليخرج وان كان في ذلك مشقة عليه فليحتسب الاجر من الله سبحانه وتعالى - 00:20:22

هذه رسالة وصلت الى البرنامج من المستمعة الذي رمزت لاسمها بصاد عين ميم العوشن السويدي. تقول في رسالتها ما حكم قص شعر رأس المرأة هل هو هل يباح قص شيء منه؟ وما هو القدر المباح قصه من هذا الشعر؟ واذا كان لا يجوز فارجو من فضيلتكم - 00:20:47

ذكرى الدليل لنتمسك به هذا السؤال سبقت الاجابة على مثله في حلقة ماظية ولا مانع من اعادة القول فيه العلماء رحمهم الله اختلفوا هي قص المرأة شعر رأسها هل هو جائز - 00:21:13

او مكروه او محرم على ثلاثة اقوال ومنهم من قال انه مباح وقال ان ذلك هو الاصل الا بدليل يدل على المنع ما لم يكن قصه على وجه يصل به الى مشابهة رأس الرجل - 00:21:39

فانه في هذه الحال لا شك في تحريمه بل انه من كبائر الذنوب لان النبي صلى الله عليه وسلم لعن المتشبهات من النساء بالرجال ولعن المتشبهين من الرجال بالنساء ومنهم من قال - 00:22:05

انه مكروه لان المرأة جمالها في رأسها ولهذا لم تؤمر بحلقه في حج ولا عمرة وانما المشروع في حقها ان تقصر من كل ظفيرة قدر انملة فقط ومنهم من قال انه محرم - 00:22:23

وعلل ذلك بانه مثلى والمرأة جمالها في رأسها فاذا قصته صار ذلك مثلة في حقها والتحريم يحتاج الى دليل بل والكراهة تحتاج الى دليل ايضا والا فالاصل في غير العبادات - 00:22:53

الحلم كما قال بعضهم والاصل في الاشياء حل وامنعي عبادة الا باذن الشارع لكني اكره للمرأة ان تقص شعر رأسها لانني لا احب من نسائنا ان يتلقفن كل ما يرد علينا من العادات - 00:23:23

التي ليست فيها مصلحة ظاهرة تسوه لنا مخالفة عاداتنا وابقاء الانسان على شخصيته وعاداته التي لا تخالف الشرع ولا تفوت مصلحة اولى من من كونه تبعا لغيره امعة يقول ما يقول الناس - 00:23:52

ويفعل ما يفعل الناس من غير رومية الذي اراه من نسائنا ان يلتزمن بالعادات اللاتي بالعادات التي كنا عليها ما لم تكن مخالفة للشرع او يحدث عادات فيها مصلحة والتزامها لا يخل بالمروءة - 00:24:19

ولا بالدين فلا حرج من اتباعها حينئذ لاني لا احارب كل جديد ولكن الجديد الذي لا مصلحة فيه والذي يقتضي والذي يقتضي ان تخرج نساؤنا عن عاداتهم بدون موجب لا احب ان نتبعه - 00:24:55

نعم اثابكم الله آآ ايظا السؤال الثاني في رسالة المستمعة تقول فيه اذا جاء المصلي الى الى صلاة الاستسقاء ووجد الامام يخطب بعد الصلاة. فهل يصلي ركعتي الاستسقاء؟ ام يجلس وهل تسقط عنه اذا فاتته او - 00:25:22

يقضيها ومتى يقضيها وكذلك في صلاة العيد اذا جاء الانسان الى صلاة العيد او الى صلاة الاستسقاء والامام يخطب فانه لا يجلس حتى يصلي ركعتين لان مصلى العيد مسجد كما نص على ذلك فقهاء الحنابلة رحمهم الله - 00:25:43

وكما هو ظاهر السنة حيث امر النبي صلى الله عليه وسلم النساء ان يخرجن لصلاة العيد وامر الحيض ان يعتزلن المصلى وهذا يدل على ان مصلى العيد له احكام المساجد - 00:26:08

وقد ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال اذا دخل احدكم المسجد طلع ياتي لسه حتى يصلي ركعتين. فاذا دخلت المسجد مسجد العيد والامام يخطب بيوم العيد او في يوم الاستسقاء - 00:26:27

فلا تجلس حتى تصلي ركعتين واذا نويت بها قضاء صلاة العيد فانك تكبر تكبيرات العيد وكذلك اذا نويت بها قضاء صلاة الاستسقاء فانك تكبر لان سنة صلاة الاستسقاء كسنة صلاة العيد - 00:26:45

لنهاية هذه الحلقة نشكر الشيخ محمد ابن صالح ابن عثيمين والذي اجاب على اسئلتكم لهذه الحلقة. اه في هذه الحلقة استعرضنا رسائل الاخوة اه رسالة وصلت الى البرنامج من الف الف الرياض ورسالة وصلت ايضا الى البرنامج من المستمع عثمان - 00:27:07

حليم سوداني مقيم في الرياض. ورسالة بعث بها المستمع عجب الحربي. آآ من الشرقية ورسالة المستمعة الذي رمزت لاسمها اه صاد عين ميم العوشن السويدي. نشكركم لحسن المتابعة ونعتذر لبعض الاخوة - 00:27:27

في عدم عرض رسائلهم نظرا لسوء الخط. نرجو من الاخوة والاخوات ان يكتبوا الى البرنامج بخط واضح كي يتسنى لنا ان نعرض ما يردنا من اسئلة واستفسارات على اصحاب الفضيلة العلماء. والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته - 00:27:47